

منشور رقم ارم ن (1 / 2011)

التاريخ : 07 ربيع أول

الموافق : 09 الثوار 1379 و.ر. { 2011 مسيحي }

الأخ / المدير العام لمصرف الجمهورية
الأخ / المدير العام للمصرف التجاري الوطني
الأخ / المدير العام لمصرف شمال أفريقيا
الأخ / المدير العام للمصرف الليبي الخارجي

بعد التحية ،،

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 1373 و.ر. (2005 مسيحي) ، الصادر بتاريخ 1373/1/12 و.ر. (2005) بشأن المصارف ، وإعمالاً للدور الإشرافي والرقابي الذي يمارسه مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية .

وبالإشارة إلى الرسالة الدورية رقم (2003/148) المؤرخة في 2003/7/12 ، بشأن ضرورة الحصول على موافقة مصرف ليبيا المركزي قبل السفر خارج الجماهيرية .

وإلى الرسالة الدورية رقم (2009/44) المؤرخة في 2009/3/22 م التي تم بموجبها تنظيم إجراءات سفر مدراء المصارف خارج الجماهيرية والتي من بينها ألا يتجاوز عدد المهمات بالخارج في السنة، أربع مهام.

وإحاطاً بالرسالة الدورية رقم (2010/254) المؤرخة في 2010/12/12 م ، التي طلب بموجبها موافاة هذه الإدارة ببيانات عدد مرات سفركم للخارج حسب تواريخ السفر والجهة المسافر إليها خلال السنتين (2009 - 2010) .

((2))

نؤكد مجدداً على تحديد عدد مرات سفر الأخوة المُدراء العامون للمصارف التجارية المسموح بها في مهام عمل، ليكون فقط في حدود (4) مرات في السنة الواحدة ، وإذا تطلب الأمر تجاوز هذا العدد، فعلى مدير المصرف المعني ضرورة الحصول على إذن مسبق من مصرف ليبيا المركزي ، وعلى مجالس إدارات المصارف متابعة ذلك، مع ضرورة العمل على التقليل من السفر إلا في الأعمال الضرورية والتي تتطلبها ظروف ومتطلبات العمل.

و السلام عليكم ورحمة الله وبركاته


" **محمد عبد الجليل أبوسينة** "
مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد

صورة للأخ / المحافظ
صورة للأخ / نائب المحافظ
صورة للأخ / رئيس مجلس الإدارة المصرف الليبي الخارجي
صورة للأخ / رئيس مجلس الإدارة لمصرف الجمهورية
صورة للأخ / رئيس مجلس الإدارة للمصرف التجاري الوطني
صورة للأخ / رئيس مجلس الإدارة لمصرف شمال أفريقيا
صورة لقسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال
=====

البريد الإلكتروني : a.j@lba.gov.ly